

مذكرة رقم ٥٥/م.أ/٢٠٢٠

جانب محافظة مدينة بيروت
جانب محافظة جبل لبنان
جانب محافظة لبنان الشمالي
جانب محافظة لبنان الجنوبي
جانب محافظة البقاع
جانب محافظة النبطية
جانب محافظة عكار
جانب محافظة بعلبك - الهرمل
جانب المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي
جانب المديرية العامة للأمن العام

الموضوع: تعديل مواقيت فتح وإقفال المؤسسات الصناعية والتجارية.

المرجع: المرسوم رقم ٦٢٩٦ تاريخ ٢٤/٤/٢٠٢٠.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وتطبيقاً للمراسيم رقم ٦٢٩٦ تاريخ ٢٤/٤/٢٠٢٠ ورقم ٦٣٢٩ تاريخ ٥/٥/ ورقم ٦٤٤٣ تاريخ ٤/٦/٢٠٢٠،

وعطفًا على المذكرة رقم ٥٤/م.أ/٢٠٢٠ تاريخ ٣١/٥/٢٠٢٠ المتعلقة بتحديد أوقات فتح وإقفال المؤسسات المستثناة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٣/٢٠٢٠ تاريخ ٢٤/٣/٢٠٢٠ ورقم ٥٤/٢٠٢٠ تاريخ ٢٦/٣/٢٠٢٠،

وبناءً لتوجيهات رئيس مجلس الوزراء،

أولاً: يبقى توقيت الخروج والولوج الى الشوارع والطرق ما بين الساعة الثانية عشرة مساءً ولغاية الخامسة

فجرًا من كل يوم، مع الإبقاء على تقييد حركة السيارات السياحية والآليات الخصوصية والدراجات النارية على مختلف أنواعها بلوحاتها المنتهية ارقامها بالمفرد او المزدوج.

ثانياً: تفتح مؤسسات القطاع العام أبوابها امام المواطنين خلال الدوام الرسمي المعتمد وترفع نسبة جهوزية الموظفين إلى ١٠٠%.

ثالثاً: تُضاف المؤسسات والمهن التالية على جدول المؤسسات المستثناة من قرار الاقفال:

ملاحظات / تفاصيل	التوقيت		الصفة
التعدي بالشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة والتعقيم الدوري.	٢٤:٠٠	٥:٠٠	معاهد ومدارس الموسيقى
-التقيد بالشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة بحسب ما تم التوافق عليه مع وزارة الصحة العامة. -مع مراعاة شروط النظافة الشخصية و التعقيم بصورة دائمة. تفادي الإكتظاظ والمحافظة على المسافات الكافية بين الاطفال.	٢٤:٠٠	٥:٠٠	دور الحضانه
- التقيد بإرشادات وزارتي العمل والشباب والرياضة المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية لمواجهة فيروس كورونا في القطاع الرياضي وتدريب العاملين على تطبيقها ومراقبة التنفيذ. -مع مراعاة شروط النظافة الشخصية و التعقيم بصورة دائمة وتفادي الإكتظاظ، والمحافظة على المسافات الكافية بين الأشخاص.	٢٤:٠٠	٥:٠٠	- النوادي والأكاديميات والملاعب والمنشآت الداخلية والخارجية الرياضية (Gym) - رياضة الكارتيغ (المسارات والممرات الخارجية فقط).
التقيد بكافة التدابير والإجراءات الوقائية المعممة على كازينو لبنان من قبل وزارتي الصحة العامة والسياحة المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية لمواجهة فيروس كورونا.	٢٤:٠٠	٥:٠٠	مراكز التسلية المخصصة للعب الميسر والحائزة على تصريح

رابعاً: تبقى مغلقة:

- مدينة الملاهي والبارك والحدائق العامة والعباب الأطفال، Kids Zone
- الملاهي والنوادي الليلية.
- مراكز العاب الإنترنت Video Games.
- المسارح ودور السينما.
- صالات وقاعات المناسبات الاجتماعية.

خامساً: يستثنى من قرارنا رقم ٤٧٩/٥ أ.م تاريخ ٢٠٢٠/٤/٥ (تعديت حركة السيارات السياحية والدراجات النارية المفرد والمزدوج):

- الاليات العسكرية وأليات مؤسسات القطاع العام الدفاع المدني والإطفاء والصليب الأحمر اللبناني والإسعاف والجهاز الطبي، السلك الدبلوماسي، وسائل الإعلام المرئي والمسموع، الإعلاميين والسيارات العمومية والمستأجرة، الاليات والمركبات والدراجات النارية التي تقوم بخدمة التوصيل "Delivery"، شاحنات نقل المواد الغذائية والزراعية بكافة انواعها، المواد الطبية والنفائيات، صهاريج نقل المحروقات والغازات السائلة، الرافعات والاكليات المخصصة لنقل وقطر السيارات، بالإضافة إلى الاليات المخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة والمزودين ببطاقة من وزارة الشؤون الاجتماعية.



- العسكريون وموظفو القطاع العام والقطاع الصحي ورجال الدين، العاملون في السلك الدبلوماسي، موظفو المطار والمرافق والوكالات البحرية وموظفو نقابة مخلصي البضائع، القضاة والمحامون وكتاب العدل، مقدمو الخدمات لمؤسسة كهرباء لبنان وقاديشا ومؤسسات المياه، عمال المطاحن وشركات كنس وجمع ونقل النفايات

على أن تُعتمد البطاقة الوظيفية كمستند لإثبات هوية المنتقلين.

سائياً: التأكيد على المواطنين واصحاب المؤسسات والمهن المذكورة في كافة التعاميم وجوب التقيد والتشدد بالشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة وتفادي الاكتظاظ واعتماد الكمامة لتغطية الفم والأنف، والمحافظة على المسافات الآمنة بين الأشخاص.

للاطلاع وإجراء المقتضى كل في ما خصه، على أن يُباشر العمل في هذه المنكزة اعتباراً من نهار الإثنين الواقع فيه ٢٠٢٠/٦/٨ %

بيروت، في: ٢٠٢٠ / ٦ / ٧

وزير الداخلية والبلديات

محمد فهمي

تبلغ نسخة لجانب:

- وزارة الدفاع الوطني - قيادة الجيش.
- وزارة الصحة العامة.
- وزارة العمل
- وزارة السياحة.
- وزارة الشباب والرياضة
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية.
- الامانة العامة لمجلس النواب.
- المديرية العامة لمجلس الوزراء.
- المديرية العامة للأحوال الشخصية.
- المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين.
- المديرية العامة للإدارات والمجالس المحلية.
- المديرية العامة للدفاع المدني.
- جهاز أمن المطار.
- أمانة سر مجلس الأمن الداخلي المركزي.
- هيئة إدارة السير والاكيات والمركبات.
- الصندوق التعاوني للمختارين في لبنان.
- المفتشية العامة لقوى الأمن الداخلي.
- المديرية الإدارية المشتركة.
- الصليب الأحمر اللبناني